

تعديلات لائحة / ميثاق لجنة المراجعة لشركة اليمامة للصناعات الحديدية (الجمعية العمومية غير عادية ٢٠٢٣)
Amendments of the Audit Committee Charter / Regulation (Extraordinary General Assembly)
Al Yamamah Steel Industries Company (06/2023)

م	المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل	ملاحظات
١	<p>٣,٨ هيكّل لجنة المراجعة</p> <p>١,٣,٨ يجب أن يشكل مجلس الإدارة لجنة المراجعة من عدد (٣) أعضاء من المساهمين أو غيرهم من ذوي المعرفة المالية (٢)، ومن غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين على أن يكون من بينهم عضو مستقل على الأقل، وأن يكون من بينهم مختص بالشؤون المالية والمحاسبية.</p> <p>ويصدر أمر التكاليف عقب العرض على الجمعية العمومية وموضحاً به شروط العضوية والمؤهلات وشروط الخبرة المتوفرة في أعضاء اللجنة ومهامهم، كما يجب أن ينص أمر التكاليف بشكل صريح ومحدد على اختصاصات لجنة المراجعة ودورها ومسئوليتها وأهدافها الرئيسية خلال فترة عملها.</p> <p>٢,٣,٨ يتم تعيين أعضاء "لجنة المراجعة" بناء على توصية من مجلس الإدارة، وتختص الجمعية العامة بالموافقة على تشكيل لجنة المراجعة وفقاً لأحكام الأنظمة واللوائح الصادرة في هذا الشأن. ولا يجوز أن تضم لجنة المراجعة في عضويتها رئيس مجلس الإدارة.</p> <p>٣,٣,٨ تصدر الجمعية العامة، للمساهمين بناء على اقتراح من مجلس الإدارة قواعد اختيار أعضاء لجنة المراجعة ومدة عضويتهم وأسلوب وضوابط عمل اللجنة ومكافآت أعضائها .</p> <p>٤,٣,٨ يعين عضو اللجنة لمدة ثلاثة أعوام قابلة للتجديد لمرة واحدة، يجب ألا تزيد فترة عضوية "لجنة المراجعة" عن مدة عضوية مجلس الإدارة، كما يجب أن تنتهي عضوية عضو لجنة المراجعة إذا كان عضو اللجنة أحد أعضاء مجلس الإدارة وانتهت عضويته بالمجلس لاستقالته الطوعية أو بانتهاء مدة العضوية، ويجوز لمجلس الإدارة إزالة عضو من أعضاء لجنة المراجعة بأغلبية الأصوات، كما يحق لمجلس الإدارة أن يعين مؤقتاً عضواً في لجنة المراجعة على أن يعرض هذا التعيين على الجمعية العامة العادية في أول اجتماع لها لإقراره.</p>	<p>٣,٨ هيكّل لجنة المراجعة</p> <p>١,٣,٨ يجب أن يشكل مجلس الإدارة لجنة المراجعة من عدد (٣) أعضاء من المساهمين أو غيرهم من ذوي المعرفة المالية (١)، ومن غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين على أن يكون من بينهم عضو مستقل على الأقل، وأن يكون من بينهم مختص بالشؤون المالية والمحاسبية.</p> <p>ويصدر أمر التكاليف عقب العرض على الجمعية العمومية وموضحاً به شروط العضوية والمؤهلات وشروط الخبرة المتوفرة في أعضاء اللجنة ومهامهم، كما يجب أن ينص أمر التكاليف بشكل صريح ومحدد على اختصاصات لجنة المراجعة ودورها ومسئوليتها وأهدافها الرئيسية خلال فترة عملها.</p> <p>٢,٣,٨ يتم تعيين أعضاء "لجنة المراجعة" بناء على توصية من مجلس الإدارة، وتختص الجمعية العامة بالموافقة على تشكيل لجنة المراجعة وفقاً لأحكام الأنظمة واللوائح الصادرة في هذا الشأن. ولا يجوز أن تضم لجنة المراجعة في عضويتها رئيس مجلس الإدارة.</p> <p>٣,٣,٨ تصدر الجمعية العامة، للمساهمين بناء على اقتراح من مجلس الإدارة قواعد اختيار أعضاء لجنة المراجعة ومدة عضويتهم وأسلوب وضوابط عمل اللجنة ومكافآت أعضائها .</p> <p>٤,٣,٨ يجب ألا تزيد فترة عضوية "لجنة المراجعة" عن مدة عضوية مجلس الإدارة، كما يجب أن تنتهي عضوية عضو لجنة المراجعة إذا كان عضو اللجنة أحد أعضاء مجلس الإدارة وانتهت عضويته بالمجلس لاستقالته الطوعية أو بانتهاء مدة العضوية، ويجوز لمجلس الإدارة إزالة عضو من أعضاء لجنة المراجعة بأغلبية الأصوات، كما يحق لمجلس الإدارة أن يعين مؤقتاً عضواً في لجنة المراجعة على أن يعرض هذا التعيين على الجمعية العامة العادية في أول اجتماع لها لإقراره.</p>	<p>وفقاً لدليل حوكمة الشركات الخاص بشركة اليمامة للصناعات الحديدية بالفقرة ٤,٦، المدة الزمنية للعضوية، والتي سبق اعتمادها ووفقاً للنظام الأساسي للشركة ونظام الشركات ولائحته التنفيذية الخاصة بالشركات المدرجة بالسوق المالية، ولائحة حوكمة الشركات الجديدة الصادرة من هيئة السوق المالية</p>

تعديلات لائحة / ميثاق لجنة المراجعة لشركة اليمامة للصناعات الحديدية (الجمعية العمومية غير عادية ٢٠٢٣)
Amendments of the Audit Committee Charter / Regulation (Extraordinary General Assembly)
Al Yamamah Steel Industries Company (06/2023)

<p>لائحة حوكمة الشركات الجديدة الصادرة من هيئة السوق المالية ، المادة ٥١</p> <p>لائحة حوكمة الشركات الجديدة الصادرة من هيئة السوق المالية ، المادة ٥١</p>	<p>٥,٣,٨ ينبغي أن يشارك أحد أعضاء مجلس الإدارة المستقلين في عضوية لجنة المراجعة في الشركة، ويجوز له أن يرأس اللجنة وفقا لقرار تشكيل اللجنة وتكليفها. أو اختيار رئيسها بالتصويت الإيجابي من أغلبية أعضاء اللجنة إذا لم يتضمن قرار تشكيل اللجنة تعيينا لرئيسها.</p> <p>٦,٣,٨ لا يجوز لمن يعمل أو كان يعمل خلال السنتين الماضيتين في الإدارة التنفيذية أو المالية للشركة، أو لدى مراجع حسابات الشركة، أن يكون عضوا في لجنة المراجعة.</p> <p>٧,٣,٨ يجب على العضو الا يكون لديه مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العمل أو العقود المبرمة لحساب الشركة الا وفقا للنظام واللوائح . ويجب عليه ألا يشغل عضو لجنة المراجعة عضوية لجان مراجعة في أكثر من خمس شركات مساهمة مدرجة في السوق في أن واحد.</p> <p>٨,٣,٨ ينبغي للعضو عدم القيام بأي عمل فني أو إداري في الشركة حتى وإن كان ذا طبيعة استشارية. ولا يجوز لمن كان يعمل لدى مراجع الحسابات خلال السنتين الماضيتين أن يكون عضوا في لجنة المراجعة.</p> <p>٩,٣,٨ على العضو ألا يكون لديه مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العمل أو العقود المبرمة لحساب الشركة.</p> <p>١٠,٣,٨ يجب على لجنة المراجعة تعيين سكرتير للجنة للحفاظ على سجلات الإجراءات والقرارات، كما يمكن للسكرتير أن يكون واحدا من أعضاء اللجنة أو أن يكون من خارج مجلس الإدارة، وإذا كان السكرتير ليس عضوا في اللجنة فليس له أي حقوق في التصويت.</p> <p>١١,٣,٨ أمين اللجنة مسئول عما يلي: أ. الاحتفاظ بسجلات كاملة من اجتماعات اللجنة لغرض إصدار التقارير حول أداء اللجنة لمجلس الإدارة. ب. تعميم قرارات اللجنة إلى الأطراف المعنية. ج. التنسيق مع الإدارات المعنية بشأن قرار اللجنة القانونية والتي تستلزم الامتثال والإجراءات التنظيمية. د. إنشاء آلية لتتبع ومتابعة قرارات اللجنة. هـ. تنفيذ أي مهام أو مسؤوليات أخرى يكلفه بها رئيس اللجنة أو أي من أعضائها.</p>	<p>٥,٣,٨ ينبغي أن يشارك أحد أعضاء مجلس الإدارة المستقلين في عضوية لجنة المراجعة في الشركة، ويجوز له أن يرأس اللجنة وفقا لقرار تشكيل اللجنة وتكليفها. أو اختيار رئيسها بالتصويت الإيجابي من أغلبية أعضاء اللجنة إذا لم يتضمن قرار تشكيل اللجنة تعيينا لرئيسها.</p> <p>٦,٣,٨ ينبغي على العضو عدم القيام بأي عمل فني أو إداري في الشركة حتى وإن كانت ذات طبيعة استشارية. ولا يجوز لمن كان يعمل لدى مراجع الحسابات خلال السنتين الماضيتين أن يكون عضوا في لجنة المراجعة.</p> <p>٧,٣,٨ على العضو الا يكون لديه مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العمل أو العقود المبرمة لحساب الشركة.</p> <p>٨,٣,٨ ينبغي للعضو عدم القيام بأي عمل فني أو إداري في الشركة حتى وإن كان ذا طبيعة استشارية. ولا يجوز لمن كان يعمل لدى مراجع الحسابات خلال السنتين الماضيتين أن يكون عضوا في لجنة المراجعة.</p> <p>٩,٣,٨ على العضو ألا يكون لديه مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العمل أو العقود المبرمة لحساب الشركة.</p> <p>١٠,٣,٨ يجب على لجنة المراجعة تعيين سكرتير للجنة للحفاظ على سجلات الإجراءات والقرارات، كما يمكن للسكرتير أن يكون واحدا من أعضاء اللجنة أو أن يكون من خارج مجلس الإدارة، وإذا كان السكرتير ليس عضوا في اللجنة فليس له أي حقوق في التصويت.</p> <p>١١,٣,٨ سكرتير/ أمين اللجنة مسئول عما يلي: أ. الاحتفاظ بسجلات كاملة من اجتماعات اللجنة لغرض إصدار التقارير حول أداء اللجنة لمجلس الإدارة. ب. تعميم قرارات اللجنة إلى الأطراف المعنية. ج. التنسيق مع الإدارات المعنية بشأن قرار اللجنة القانونية والتي تستلزم الامتثال والإجراءات التنظيمية. د. إنشاء آلية لتتبع ومتابعة قرارات اللجنة. هـ. تنفيذ أي مهام أو مسؤوليات أخرى يكلفه بها رئيس اللجنة أو أي من أعضائها.</p>
-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

تعديلات لائحة / ميثاق لجنة الترشيحات والمكافآت لشركة اليمامة للصناعات الحديدية (الجمعية العمومية غير العادية ٢٠٢٣)
Amendments of the Nomination and Remuneration Committee Charter / Regulation (Extraordinary General Assembly)
Al Yamamah Steel Industries Company (06/2023)

م	المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل	ملاحظات	
١	<p>١,٩ الغرض</p> <p>١,١,٩ الغرض الأساسي من لجنة الترشيحات والمكافآت ("الجنة") مجلس الإدارة ("مجلس") شركة اليمامة للصناعات الحديدية ("شركة") هي لمساعدة المجلس في: أ. اقتراح سياسات ومعايير واضحة للعضوية في مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية. ب. إعداد وصف للقدرات والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة وشغل وظائف الإدارة التنفيذية. ج. وضع توصيف وظيفي للأعضاء التنفيذيين والأعضاء غير التنفيذيين والأعضاء المستقلين وأعضاء الإدارة التنفيذية. د. وضع الإجراءات الخاصة في حال شغور مركز أحد أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين. هـ. تحديد الوقت الذي يجب على العضو تخصيصه لأعمال مجلس الإدارة. و. تحديد الأفراد المؤهلين ليصبحوا أعضاء في مجلس الإدارة، وتوصية المجلس بالأعضاء المرشحين للاجتماع السنوي المقبل لجمعية المساهمين العامة. ز. توصية مجلس الإدارة بالأعضاء المرشحين لكل لجنة من المجلس. ح. المراجعة السنوية للاحتياجات اللازمة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة ووظائف الإدارة التنفيذية. ط. التأكد بشكل سنوي من استقلال الأعضاء المستقلين، وعدم وجود أي تعارض مصالح إذا كان العضو يشغل عضوية مجلس إدارة شركة أخرى. ي. إعداد آليه واضحة لتقييم المجلس وأعضائه وعلى المجلس اعتمادها من الجمعية العمومية . ك. الإشراف على تقييم المجلس والمديرين التنفيذيين. ل. الإشراف على جميع المسائل المتعلقة بالرئيس التنفيذي ومسئول التعويضات. م. مراجعة خطط خلافة المجلس.</p>	<p>١,٩ الغرض</p> <p>١,١,٩ الغرض الأساسي من لجنة الترشيحات والمكافآت ("الجنة") مجلس الإدارة ("مجلس") شركة اليمامة للصناعات الحديدية ("شركة") هي لمساعدة المجلس في: أ. اقتراح سياسات ومعايير واضحة للعضوية في مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية. ب. إعداد وصف للقدرات والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة وشغل وظائف الإدارة التنفيذية. ج. وضع توصيف وظيفي للأعضاء التنفيذيين والأعضاء غير التنفيذيين والأعضاء المستقلين وأعضاء الإدارة التنفيذية. د. وضع الإجراءات الخاصة في حال شغور مركز أحد أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين. هـ. تحديد الوقت الذي يجب على العضو تخصيصه لأعمال مجلس الإدارة. و. تحديد الأفراد المؤهلين ليصبحوا أعضاء في مجلس الإدارة، وتوصية المجلس بالأعضاء المرشحين للاجتماع السنوي المقبل لجمعية المساهمين العامة. ز. توصية مجلس الإدارة بالأعضاء المرشحين لكل لجنة من المجلس. ح. المراجعة السنوية للاحتياجات اللازمة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة ووظائف الإدارة التنفيذية. ط. التأكد بشكل سنوي من استقلال الأعضاء المستقلين، وعدم وجود أي تعارض مصالح إذا كان العضو يشغل عضوية مجلس إدارة شركة أخرى. ي. إعداد آليه واضحة لتقييم المجلس وأعضائه وعلى المجلس اعتمادها من الجمعية العمومية . ك. الإشراف على تقييم المجلس والمديرين التنفيذيين. ل. الإشراف على جميع المسائل المتعلقة بالرئيس التنفيذي ومسئول التعويضات. م. مراجعة خطط خلافة المجلس.</p>		

تعديلات لائحة / ميثاق لجنة الترشيحات والمكافآت لشركة اليمامة للصناعات الحديدية (الجمعية العمومية غير العادية ٢٠٢٣)
Amendments of the Nomination and Remuneration Committee Charter / Regulation (Extraordinary General Assembly)
Al Yamamah Steel Industries Company (06/2023)

<p>تم الغاء النص بإلغاء استثناء مجلس الإدارة من تحديد مكافآت لجنة المراجعة وفقا للتعديل الوارد بنص لائحته التنفيذية للنظام الشركات الجديد الخاصة بالشركات المدرجة بالسوق المالية ، ولائحة حوكمة الشركات الجديدة الصادرة من هيئة السوق المالية</p>	<p>م. تحديد جوانب الضعف والقوة في مجلس الإدارة، واقتراح الحلول لمعالجتها بما يتفق مع مصلحة الشركة. ن. إعداد سياسة واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية، ورفعها إلى مجلس الإدارة للنظر فيها تمهيدا لاعتمادها من الجمعية العامة، على أن يراعى في تلك السياسة اتباع معايير ترتبط بالأداء، والإفصاح عنها، والتحقق من تنفيذها. س. التوصية لمجلس الإدارة بمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه وكبار التنفيذيين بالشركة وفقا للسياسة المعتمدة . ع. إعداد تقرير سنوي مفصل عن المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، سواء كانت مبالغ أو منافع أو مزايا، أيا كانت طبيعتها ومسامها، على أن يعرض هذا التقرير على الجمعية العامة للشركة لمناقشته وإبداء الرأي بشأنه. ف. المراجعة الدورية لسياسة المكافآت، وتقييم مدى فعاليتها في تحقيق الأهداف المتوخاة منها. ص. تقييم أداء المجلس في: • أجور المديرين التنفيذيين وسياسات التحفيز. • إجماليات أجور الإدارة العليا. • التوظيف في شركة اليمامة للصناعات الحديدية ، تمديد العقود، وسياسات إنهاء العقود للإدارة العليا. • أنظمة الحوافز. • ترتيبات التقاعد. • أطر مكافأة المدراء. ٢,١,٩ من خلال مهامها، يجب أن تتمكن لجنة الترشيحات والمكافآت من التواصل المباشر بموارد الشركة وما يتطلب ذلك من حفاظ على علاقات عمل فعالة مع الإدارة.</p>	<p>م. تحديد جوانب الضعف والقوة في مجلس الإدارة، واقتراح الحلول لمعالجتها بما يتفق مع مصلحة الشركة. ن. إعداد سياسة واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية، ورفعها إلى مجلس الإدارة للنظر فيها تمهيدا لاعتمادها من الجمعية العامة، على أن يراعى في تلك السياسة اتباع معايير ترتبط بالأداء، والإفصاح عنها، والتحقق من تنفيذها. س. التوصية لمجلس الإدارة بمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه عدا لجنة المراجعة وكبار التنفيذيين بالشركة وفقا للسياسة المعتمدة . ع. إعداد تقرير سنوي مفصل عن المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، سواء كانت مبالغ أو منافع أو مزايا، أيا كانت طبيعتها ومسامها، على أن يعرض هذا التقرير على الجمعية العامة للشركة لمناقشته وإبداء الرأي بشأنه. ف. المراجعة الدورية لسياسة المكافآت، وتقييم مدى فعاليتها في تحقيق الأهداف المتوخاة منها. ص. تقييم أداء المجلس في: • أجور المديرين التنفيذيين وسياسات التحفيز. • إجماليات أجور الإدارة العليا. • التوظيف في شركة اليمامة للصناعات الحديدية ، تمديد العقود، وسياسات إنهاء العقود للإدارة العليا. • أنظمة الحوافز. • ترتيبات التقاعد. • أطر مكافأة المدراء. ٢,١,٩ من خلال مهامها، يجب أن تتمكن لجنة الترشيحات والمكافآت من التواصل المباشر بموارد الشركة وما يتطلب ذلك من حفاظ على علاقات عمل فعالة مع الإدارة.</p>
---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

تعديلات لائحة / ميثاق لجنة الترشيحات والمكافآت لشركة اليمامة للصناعات الحديدية (الجمعية العمومية غير العادية ٢٠٢٣)
Amendments of the Nomination and Remuneration Committee Charter / Regulation (Extraordinary General Assembly)
Al Yamamah Steel Industries Company (06/2023)

<p>٢,٩ هيكّل اللجنة واختيار وتعيين أعضاؤها : ١,٢,٩ تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين، سواء من المساهمين أو من غيرهم على أن يكون من بينهم عضو مستقل على الأقل. ويتم اختيارهم وفقا لسياسة اختيار أعضاء المجلس واللجان الموضحة بهذا الميثاق . ٢,٢,٩ تصدر الجمعية العامة للمساهمين بناء على اقتراح من مجلس الإدارة قواعد اختيار أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت ومدة عضويتهم وأسلوب وضوابط عمل اللجنة ومكافآت أعضائها . ويجوز أن يشارك رئيس المجلس في عضوية اللجنة مع مراعاة حذر رئاسته لها . ٣,٢,٩ يعين كل من رئيس اللجنة وأعضائها من قبل المجلس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، ويجب ألا تزيد فترة عضوية لجنة الترشيحات والمكافآت عن مدة عضوية مجلس الإدارة. ٤,٢,٩ ينبغي أن يشارك أحد أعضاء مجلس الإدارة المستقلين في عضوية لجنة الترشيحات والمكافآت في الشركة، كما يجب أن يرأس اللجنة أحد الأعضاء المستقلين وفقا لقرار تشكيلها وتكليفها. أو اختيار اللجنة لرئيسها من الأعضاء المستقلين بالتصويت الإيجابي من أغلبية أعضاء اللجنة إذا لم يتضمن قرار تشكيل اللجنة تعيينا لرئيسها. ٥,٢,٩ يجب ألا تزيد فترة عضوية "لجنة الترشيحات والمكافآت" عن مدة عضوية مجلس الإدارة. كما يجب أن تنتهي عضوية عضو لجنة الترشيحات والمكافآت، إذا كان أحد أعضاء مجلس الإدارة، في حال انتهاء مدة عضويته في المجلس أو استقالته الطوعية من عضوية " لجنة الترشيحات والمكافآت"، وغير عضو مجلس الإدارة تنتهي عضويته عن طريق الاستقالة الوظيفية أو في نهاية مدة عضوية اللجنة ويجوز لمجلس الإدارة إزالة عضو من أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت بأغلبية الأصوات.</p> <p>وفقا لدليل حوكمة الشركات الخاص بشركة اليمامة للصناعات الحديدية بالفقرة ٤,٦ المدة الزمنية للعضوية ، والتي سبق اعتمادها وتمشيا مع النظام الأساسي للشركة ونظام الشركات ولائحته التنفيذية الخاصة بالشركات المدرجة بالسوق المالية ، ولائحة حوكمة الشركات الجديدة الصادرة من هيئة السوق المالية</p>	<p>٢,٩ هيكّل اللجنة واختيار وتعيين أعضاؤها: ١,٢,٩ تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين، سواء من المساهمين أو من غيرهم على أن يكون من بينهم عضو مستقل على الأقل. ويتم اختيارهم وفقا لسياسة اختيار أعضاء المجلس واللجان الموضحة بهذا الميثاق . ٢,٢,٩ تصدر الجمعية العامة للمساهمين بناء على اقتراح من مجلس الإدارة قواعد اختيار أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت ومدة عضويتهم وأسلوب وضوابط عمل اللجنة ومكافآت أعضائها . ويجوز أن يشارك رئيس المجلس في عضوية اللجنة مع مراعاة حذر رئاسته لها . ٣,٢,٩ يعين كل من رئيس اللجنة وأعضائها من قبل المجلس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة، ويجب ألا تزيد فترة عضوية لجنة الترشيحات والمكافآت عن مدة عضوية مجلس الإدارة. ٤,٢,٩ ينبغي أن يشارك أحد أعضاء مجلس الإدارة المستقلين في عضوية لجنة الترشيحات والمكافآت في الشركة، كما يجب أن يرأس اللجنة أحد الأعضاء المستقلين وفقا لقرار تشكيلها وتكليفها. أو اختيار اللجنة لرئيسها من الأعضاء المستقلين بالتصويت الإيجابي من أغلبية أعضاء اللجنة إذا لم يتضمن قرار تشكيل اللجنة تعيينا لرئيسها. ٥,٢,٩ يجب ألا تزيد فترة عضوية "لجنة الترشيحات والمكافآت" عن مدة عضوية مجلس الإدارة. كما يجب أن تنتهي عضوية عضو لجنة الترشيحات والمكافآت، إذا كان أحد أعضاء مجلس الإدارة، في حال انتهاء مدة عضويته في المجلس أو استقالته الطوعية من عضوية " لجنة الترشيحات والمكافآت"، وغير عضو مجلس الإدارة تنتهي عضويته عن طريق الاستقالة الوظيفية أو في نهاية مدة عضوية اللجنة ويجوز لمجلس الإدارة إزالة عضو من أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت بأغلبية الأصوات.</p>	<p>٢,٩ هيكّل اللجنة واختيار وتعيين أعضاؤها: ١,٢,٩ تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين، سواء من المساهمين أو من غيرهم على أن يكون من بينهم عضو مستقل على الأقل. ويتم اختيارهم وفقا لسياسة اختيار أعضاء المجلس واللجان الموضحة بهذا الميثاق . ٢,٢,٩ تصدر الجمعية العامة للمساهمين بناء على اقتراح من مجلس الإدارة قواعد اختيار أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت ومدة عضويتهم وأسلوب وضوابط عمل اللجنة ومكافآت أعضائها . ويجوز أن يشارك رئيس المجلس في عضوية اللجنة مع مراعاة حذر رئاسته لها . ٣,٢,٩ يعين كل من رئيس اللجنة وأعضائها من قبل المجلس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة، ويجب ألا تزيد فترة عضوية لجنة الترشيحات والمكافآت عن مدة عضوية مجلس الإدارة. ٤,٢,٩ ينبغي أن يشارك أحد أعضاء مجلس الإدارة المستقلين في عضوية لجنة الترشيحات والمكافآت في الشركة، كما يجب أن يرأس اللجنة أحد الأعضاء المستقلين وفقا لقرار تشكيلها وتكليفها. أو اختيار اللجنة لرئيسها من الأعضاء المستقلين بالتصويت الإيجابي من أغلبية أعضاء اللجنة إذا لم يتضمن قرار تشكيل اللجنة تعيينا لرئيسها. ٥,٢,٩ يجب ألا تزيد فترة عضوية "لجنة الترشيحات والمكافآت" عن مدة عضوية مجلس الإدارة. كما يجب أن تنتهي عضوية عضو لجنة الترشيحات والمكافآت، إذا كان أحد أعضاء مجلس الإدارة، في حال انتهاء مدة عضويته في المجلس أو استقالته الطوعية من عضوية " لجنة الترشيحات والمكافآت"، وغير عضو مجلس الإدارة تنتهي عضويته عن طريق الاستقالة الوظيفية أو في نهاية مدة عضوية اللجنة ويجوز لمجلس الإدارة إزالة عضو من أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت بأغلبية الأصوات.</p>
----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------